

سنن سعيد بن منصور

1756 - حدثنا سعيد قال : حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس و ابن عمر أنهما قالا ٧ تنتظر امرأة المفقود أربع سنين قال ابن عمر : ينفق عليها في الأربع سنين من مال زوجها لأنها حبست نفسها عليه وقال ابن عباس : إذا أجهف ذلك بالورثة ولكن تستدين فإن جاء زوجها أخذت من ماله وإن غاب قضت من نصيبها من الميراث وقالوا جميعا : ينفق عليها بعد الأربع سنين أربعة أشهر وعشرا من جميع المال